صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية

Derayah Opportunistic Saudi Equity Fund

(صندوق أسهم عام برأس مال مفتوح مسجل بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية)

مدير الصندوق

شركة دراية المالية

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والاحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الوارد في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم إعتماد صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية على انه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

تخضع هذه الشروط والأحكام لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق الاستثمار ويتم تحديثها مع أي تعديل يجرى على الصندوق.

يتوجب على المستثمرين المحتملين وكافة الأطراف التي تتلقى هذه الشروط والأحكام أن يقوموا بقراءتها بعناية قبل اتخاذ أي قرار استثماري في الصندوق ومراعاة أية متطلبات قانونية تتعلق بذلك. كما يتوجب على المستثمرين المحتملين أخذ مشورة خبير مالي مستقل حول مدى مناسبة الصندوق للاستثمار. توقيع مالك الوحدات على هذه الشروط والاحكام تعني انه قبلها عند أشتراكه في أي وحدة من وحدات الصندوق. يمكن الإطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

إشعارهام للمستثمرين

هذا المستند ("الشروط والأحكام") يتضمن شروط وأحكام طرح الوحدات في صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية وتشغيله ("الصندوق")، وهو صندوق استثمار عام برأس مال مفتوح مؤسس في المملكة العربية السعودية ("السعودية" أو "المملكة") لغرض تقديم نمو في رأس المال من خلال الاستثمار بشكل أساسي في الأسهم العامة بما في ذلك أسهم الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية الرئيسية ("تداول")، والسوق الموازية ("نمو") والأسواق العالمية. لا تتحمل هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية أية مسؤولية عن صحة البيانات والمعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام ("الشروط والأحكام") أو عن أداء صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية ("الصندوق")، كما لا تتحمل الهيئة أية مسؤولية قانونية تجاه أي شخص أو مستثمر، أو خلاف ذلك، عن أية خسائر أو أضرار ناتجة عن الاعتماد على أي بيان أو معلومات واردة في هذه الشروط والأحكام، ويجب على المستثمرين قراءة الشروط والأحكام هذه بعناية قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.

تتم إدارة الصندوق من قبل شركة دراية المالية ("دراية المالية " أو "مدير الصندوق")، وهي شركة مساهمة عامة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بموجب الرقم 08109-27. وقد تم إعداد هذه الشروط والأحكام من قبل شركة دراية المالية ويتم توزيعها على المستثمرين المحتملين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في الصندوق. ويتوجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في الصندوق. وتتحمل شركة دراية المالية المسؤولية الكاملة عن صحة المعلومات الواردة في هذا المستند وتؤكد أنه، بحسب علمها واعتقادها، لا توجد أية حقائق أخرى سيؤدي الإغفال عن ذكرها إلى جعل أي بيان من البيانات الواردة في هذا المستند مضللاً.

ينطوي الاستثمار في هذا الصندوق على درجة مخاطرة تصنف تحت المخاطر المرتفعة. ويتوجب على كل مستثمر من المستثمرين المحتملين الاطلاع بدقة على عوامل المخاطر المحتملة والمرتبطة بالاستثمار في الصندوق والتي تمت الإشارة اليها بشكل مفصل في القسم رقم (4) "المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق" ضمن هذه الشروط والأحكام. كما يتوجب على المستثمرين المحتملين أن يكونوا قادرين على تحمل المخاطر الاقتصادية لاستثمارهم في الصندوق وألا يعتمدوا بشكل أساسي على أي عوائد من هذا الاستثمار لمواجهة أي احتياجات مالية جوهرية.

الصندوق يمثل علاقة تعاقدية بين مدير الصندوق والمستثمرين فيه، وهو مسجل لدى هيئة السوق المالية السعودية ويخضع لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة وأي تعديلات لاحقة قد تطرأ عليها أو أي توجيهات أخرى تصدر عن الهيئة في هذا الخصوص. كما أن الصندوق ليس كيانا قانونيا مستقلا منفصلاً عن مدير الصندوق. ومع ذلك فإن مدير الصندوق ملتزم بفصل أصول الصندوق عن الأصول الخاصة به هو.

يجب أن لا تفسر محتويات هذه الشروط والأحكام كاستشارة استثمارية أو قانونية أو ضرائبية. كما يجب عدم اعتبار آراء مدير الصندوق كتوصية لشراء وحدات في الصندوق. ويجب كذلك على كل مستثمر محتمل أن يسعى للحصول على استشارة استثمارية أو قانونية أو ضرائبية من جهة مستقلة وذلك فيما يتعلق بالاستثمار في الصندوق. ولدى قيام المستثمر بتوقيع هذه الشروط والأحكام، فإنه يكون قد وافق على قيام مدير الصندوق باستثمار مبلغ الإشتراك بالنيابة عنه طبقاً لهذه الشروط والأحكام.

في كل حال تم ممارسة أعمال وأنشطة الصندوق وفقاً للمعايير الشرعية، وتحت الإشراف والرقابة المباشرة من اللجنة الشرعية للصندوق.

لن يقوم مدير الصندوق أو الصندوق بحساب أو دفع، أو تحمل مسئولية حساب أو دفع الزكاة أو الضريبة على مبالغ الاستثمارات في الصندوق أو على أي مكاسب رأسمالية يمكن أن تنتج عن تلك الاستثمارات. دفع قيمة الزكاة أو الضريبة تظل من مسؤولية المستثمرين أنفسهم.

المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام تم تقديمها كما في تاريخ إصدارها، ما لم ينص صراحة في هذه الشروط والأحكام بخلاف ذلك.

مدير الصندوق

شركة دراية المالية

مبنى بريستيج سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323

الموقع الالكتروني: www.derayah.com

هاتف: 8000 299 (11) 966+ - 4433 002 (92) 966+

أمين الحفظ ومشغل الصندوق

شركة البلاد للاستثمار

8162 طريق الملك فهد-العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: 3636 000 (92) 966+

www.albilad-capital.com

مراجع الحسابات

شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)

شارع الامير محمد بن عبد العزيز (التحلية)، حي السليمانية

ص.ب 28355 الرياض 11437

المملكة العربية السعودية

هاتف: 5333 206 (11) 966+

https://www.pkfalbassam.com/

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية
فئة/نوع الصندوق	صندوق أسهم عام برأس مال مفتوح
اسم مدير الصندوق	شركة دراية المالية
أهداف الصندوق	هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار بشكل أساسي في الأسهم العامة بما في ذلك أسهم الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية الرئيسية (تداول) والسوق الموازية(نمو) والأسواق العالمية.
مستوى المخاطر	مرتفعة
الحد الأدنى للاشتراك	100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	100 ريال سعودي
أيام التعامل والتقييم	كل يوم عمل باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية. وفي حال وافق يوم التعامل والتقييم يوم عطلة رسمية فسيتم تقييم أصول الصندوق وتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في يوم التقييم والتعامل التالي.
أيام الإعلان	يوم العمل التالي ليوم التقويم ذي الصلة
الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها	قبل الساعة الرابعة (4) عصراً (بتوقيت الرياض) في يوم العمل السابق مباشرة ليوم التعامل
موعد دفع قيمة الاسترداد	يتم سداد قيمة الوحدات المستردة للمشتركين قبل إقفال العمل في اليوم الثالث الذي يلي يوم التقويم الذي تم فيه تنفيذ الاسترداد.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريالات سعودية.
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة الصندوق	مفتوح
تاريخ تشغيل الصندوق	2024/11/01م
تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها	1446/02/08هـ الموافق 2024/08/12م. وقد تم تحديث الشروط والأحكام في 2026/01/01م.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد

المؤشر الإسترشادي	لن يرتبط أداء الصندوق بأي مؤشر، وسيتم استخدام مؤشر أس أند بي للأسهم السعودية المتوافقة مع الشريعة الأسلامية (S&P Saudi Arabia Shariah TR Index) كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق.
اسم مشغل الصندوق	شركة البلاد للاستثمار
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار
اسم مراجع الحسابات	شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)
أتعاب الإدارة	2% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق
رسوم الاشتراك	3% كحد أقصى و يتم سدادها مقدماً و لمرة واحدة
رسوم الاسترداد	لا يوجد
رسوم أمين الحفظ	يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً، وبحد أقصى 0.47% في الأسواق العالمية سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة 20 ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الاسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين 13 و120 دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق.
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل التي يتم تكبدها في سبيل شراء وبيع الأوراق المالية.
مصاريف أخرى	0.25% سنوياً كحد أقصى من قيمة أصول الصندوق.

قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط والأحكام المعنى/ التعريف الموضح أمامها:

الصندوق	صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية ("الصندوق")، وهو صندوق أسهم عام برأس مال مفتوح تم تأسيسه كترتيب تعاقدي بين مدير الصندوق والمستثمرين وتم ترخيصه وتتم الرقابة عليه بواسطة هيئة السوق المالية.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02 هـ (الموافق 2003/07/31 م)، كما يتم تعديله من وقت لآخر.
مدير الصندوق، أو المدير، أو الشركة، أو شركة دراية المالية	شركة دراية المالية، وهي شركة مساهمة سعودية عامة مُقيدة بالسجل التجاري رقم 1010266977 بتاريخ 1430/05/04هـ، مُرخصة من هيئة السوق المالية بموجب الترخيص الرقم 08109 – 27 لمزاولة نشاط التعامل بصفة أصيل، ووكيل، والتعهد بالتغطية، والإدارة، والترتيب، وتقديم المشورة، والحفظ في أعمال الأوراق المالية.
مشغل الصندوق	شركة البلاد للاستثمار.
أمين الحفظ	مؤسسة السوق المالية التي يعينها مدير الصندوق للقيام بنشاط حفظ الأوراق المالية، ويُقصَد بها شركة البلاد للاستثمار، أو أي مؤسسة سوق مالية أخرى يعيّنها مدير الصندوق من وقت لآخر.
مراجع الحسابات	شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)، أو أي شركة محاسبة قانونية أخرى يعيّنها مدير الصندوق من وقت لآخر.
الهيئة	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل يمكن أن ي تم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.
لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 بتاريخ 1427/12/03هـ (الموافق 2006/12/24م)، كما يتم تعديلها من وقت لآخر.
المستثمر، أو العميل، أو مالك الوحدة	أي شخص طبيعي أو شركة تتملك وحدات الصندوق.
نظام مكافحة غسل الأموال	نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/20 بتاريخ 1439/02/05هـ (الموافق 2017/10/25م)، كما يتم تعديله من وقت لآخر.
مؤسسة السوق المالية	أي مؤسسة سوق مالية مرخص لها من الهيئة بممارسة أعمال الأوراق المالية وفقاً للائحة مؤسسات السوق المالية.
نظام ضريبة القيمة المضافة (VAT)	نظام ضريبة القيمة المضافة (VAT) الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/113 بتاريخ 1438/11/02هـ (الموافق 2017/07/25م) ولائحته التنفيذية، كما يتم تعديلهما من وقت لآخر.
ضريبة القيمة المضافة	ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت، والمطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة.

صفقات أسواق النقد	تعني الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل.
صناديق أسواق النقد	صناديق استثمارية يتمثل هدفها الوحيد في الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل وصفقات سوق النقد مسجلة لدى هيئة السوق المالية أو هيئات تنظيمية خليجية أو أجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساوي على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة، وتستثمر بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد وتكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق.
مجلس إدارة الصندوق	مجلس يعين أعضاءه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية لمراقبة أعمال مدير الصندوق وسير أعمال الصندوق.
إجمالي أصول الصندوق	قيمة أصول الصندوق بالإضافة للتوزيعات النقدية المستحقة من الأوراق المالية المستثمر بها.
صافي قيمة أصول الصندوق	إجمالي أصول الصندوق بعد خصم كافة الالتزامات والمصاريف الفعلية المحملة على الصندوق.
وحدة الاستثمار أو الوحدة	حصة الملاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتُعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول الصندوق.
صافي قيمة الأصول للوحدة	القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة أصول صندوق الاستثمار مخصوماً منها قيمة الخصوم والمصروفات ثم يقسم الناتج على إجمالي عدد الوحدات القائمة في تاريخ التقييم.
المملكة، أو السعودية	المملكة العربية السعودية.
الضوابط الشرعية	الضوابط والنسب المالية التي تتبعها لجنة الرقابة الشرعية لمدير الصندوق لتصنيف الشركات والاستثمارات كاستثمارات متوافقة مع الضوابط الشرعية ويمكن الاستثمار بها، وهي واردة في الملحق (1) من هذه الشروط والأحكام.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريالات سعودية.
لجنة الرقابة الشرعية	اللجنة التي يعينها مدير الصندوق وفقًا للمادة (25) من هذه الشروط والأحكام.
طلب الاشتراك	طلب شراء وحدات الصندوق.
فترة الطرح الأولي	الفترة التي يتم خلالها طرح وحدات الصندوق بالقيمة الاسمية إلى المشتركين.
يوم بداية الصندوق	خلال خمسة أيام عمل من إقفال الطرح.
المخاطر	كل ظرف أو حادثة من شأنها أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق.
المؤشر الإسترشادي	المقياس الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق الاستثماري.

السوق الرئيسي، أو تداول السعودية	السوق الرئيسي لتداول الأوراق المالية المدرجة في المملكة العربية السعودية.
السوق الموازية أو نمو	هي سوق تُتداول فيها الأسهم التي تم تسجيلها وطرحها بموجب الباب الثامن من قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة.
الطروحات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة للأوراق المالية التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة في السوق الأولية.
صكوك الشركات المدرجة	الصكوك الشركات المدرجة في السوق الرئيسي (تداول) والسوق الموازية (نمو) في المملكة العربية السعودية والأسواق العالمية.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأي معلومات مرفقة يوقعها العميل بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتماد مدير الصندوق.
يوم الإعلان	يوم العمل التالي ليوم التقييم وهو اليوم الذي يتم فيه إعلان سعر الوحدة.
يوم التقييم	اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق.
يوم التعامل	الأيام التي يتم فيها الاشتراك في وحدات صندوق الاستثمار واستردادها.
الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها	قبل الساعة الرابعة (4) عصراً (بتوقيت الرياض) في يوم العمل السابق مباشرة ليوم التعامل.
يوم عمل	كل يوم عمل رسمي للبنوك في المملكة.
أوراق مالية	تعني - وفق قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها- أيا من الآتي: الأسهم وأدوات الدين ومذكرة حق الاكتتاب والشهادات والوحدات الاستثمارية وعقود الخيار والعقود المستقبلية وعقود الفروقات وعقود التأمين طويلة الأمد وأي حق أو مصلحة في أي مما ورد تحديده.
الإدارة النشطة	استراتيجية الاستثمار التي يتبعها مدير الصندوق في إدارة المحفظة الاستثمارية بهدف تحقيق عائد يفوق عائد المؤشر الإسترشادي، وذلك بالاعتماد على رؤية مدير الصندوق وتقديره المبني على الأوضاع الاقتصادية المحلية والعالمية ونتائج الدراسات المالية والمعلومات المتوفرة تجاه الفرص الاستثمارية المتاحة في السوق.
الظروف الاستثنائية	هي الحالات التي يعتقد مدير الصندوق أنه من الممكن أن تؤثر على أصول الصندوق أو أهدافه بشكل سلبي نتيجة أي من العوامل الاقتصادية و/أو السياسية و/أو التنظيمية المتغيرة.

أسواق الأوراق المالية في الدول الأخرى	أسواق الأوراق المالية في المناطق الجغرافية الأخرى، والمتمثلة بأسواق الأموال المتطورة والنامية والناشئة، والتي تشمل: الولايات المتحدة الأمريكية، الدول العربية، أسواق دول جنوب شرق اسيا الصين وهونج كونج، الأسواق الأوروبية، باكستان، الهند، جنوب أفريقيا، البرازيل، تركيا، الفلبين، وتايلاند.
صناديق العقارية المتداولة	صندوق استثمار عقاري تُتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية، ويتمثل هدفه الاستثماري الرئيس في الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً، قابلة لتحقيق دخل دوري وتأجيري، وتوزّع نسبة محددة من صافي أرباح الصندوق نقداً على مالكي الوحدات في هذا الصندوق خلال فترة عمله، وذلك بشكل سنوي بحد أدنى.
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)	صندوق مؤشر تُتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية.

الشروط والأحكام

1. صندوق الاستثمار

أ. اسم صندوق الاستثمار وفئته ونوعه

صندوق دراية لفرص الأسهم السعودية ("الصندوق")، وهو صندوق أسهم عام برأس مال مفتوح.

ب. تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها

تاريخ هذه الشروط والأحكام: 1446/02/08هـ الموافق 2024/08/12م. وقد تم تحديث الشروط والأحكام في 2026/01/01م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 1446/02/08هـ الموافق 2024/08/12م.

د. مدة صندوق الاستثمار

صندوق عام مفتوح غير محدد المدة.

2. النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. أي نزاعات قد تنشأ عن شروط وأحكام الصندوق سوف تُحال من قبل أطراف النزاع إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية مع الأخذ في الاعتبار إجراءات الشكاوى.

3. سياسات الاستثمار وممارساته

أ. الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار بشكل أساسي في الأسهم العامة بما في ذلك أسهم الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية الرئيسية (تداول) والسوق الموازية (نمو) والأسواق العالمية.

ب. نوع الاوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

يمكن للصندوق الاستثمار في المجالات التالية وبما لا يتنافى مع القيود الاستثمارية في لائحة صناديق الاستثمار:

- أسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية السعودية الرئيسية والسوق الموازي.
- حقوق الأولوية والطروحات العامة الأولية في سوق الأوراق المالية السعودية الرئيسية والسوق الموازي.
- الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs) وأسهم الشركات العالمية المتداولة في أسواق الأسهم العالمية.

- الاستثمار في صناديق الأسهم السعودية وصناديق الطروحات العامة الأولية المرخص لها من هيئة السوق المالية.
- الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة وفي صناديق المؤشرات المتداولة.
- الاستثمار في صفقات أسواق النقد المصَدرة من قبل البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية، تشمل هذه الأدوات الاستثمار في المرابحات وعقود تمويل التجارة والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر والتي تخضع لإشراف البنك المركزي السعودي (ساما). وصناديق أسواق النقد بالريال السعودي والمرخص لها من هيئة السوق المالية. ويمكن لمدير الصندوق الاستثمار في أوراق مالية مصدرة من قبله.

ج. سياسة تركيز الاستثمار:

سيقوم مدير الصندوق بالاعتماد على سياسة استثمارية مرنة تتيح له إمكانية تركيز استثماراته في فئات متنوعة من الأوراق المالية كما هو موضح أدناه. مع التركيز جغرافياً وبشكل أساسي على الاستثمارات المحلية ومن ثم الاستثمارات العالمية.

د. نسبة الاستثمارات للصندوق

يمكن تلخيص تركيز استثمارات الصندوق كما الجدول التالي:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم السعودية المدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) (وتشمل الطروحات العامة الأولية وحقوق الأولوية).	%50	%100
الأسهم السعودية المدرجة في السوق الموازية (نمو). (وتشمل الطروحات العامة الأولية وحقوق الأولوية).	%0	%50
صناديق الاستثمار العقارية المتداولة.	%0	%30
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs) في السوق المحلي.	%0	%10
سيولة نقدية وصناديق أسواق النقد وصفقات أسواق النقد.	%0	%40
صناديق الاستثمار في الاسهم السعودية والطروحات العامة الاولية.	%0	%40
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs) وأسهم الشركات العالمية المتداولة في أسواق الأسهم العالمية.	%0	%20

سوف يعتمد تركز الاستثمارات، التي يجوز للصندوق القيام بها، على القيمة السوقية.

هـ. التصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق

في حال استثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد سيكون الحد الأدنى للتصنيف هو (BBB-) من وكالة Standard & Poor's للتصنيف الإئتماني (يعادل BBB- من وكالة Fitch و Baa3 من وكالة Moody's).

و. الحد الأعلى لنسبة الاستثمارات الغير مصنفة وأي قيود أخرى مرتبطة بالتصنيف الائتماني

في حال عدم وجود تصنيف ائتماني لاستثمارات الصندوق أو الأطراف النظيرة، فإن مدير الصندوق سيمتنع عن الاستثمار فيها.

ز. الأسواق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

سيستثمر الصندوق أصوله في الأوراق المالية المصدرة في أسواق المملكة العربية السعودية والأسواق العالمية في حال وجود فرص مواتية للاستثمار.

ح. **استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق**

يجوز لمدير الصندوق الاشتراك في الصندوق ويمكنه تخفيض قيمة مشاركته في الصندوق تدريجياً للمستوى الذي يعتبر مناسباً. وينطبق على اشتراك مدير الصندوق وشركاءه ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق.

ط. **أنواع المعاملات والأساليب والأدوات:**

يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في اتخاذ قراراته الاستثمارية والقيام بتقييم الشركات المستثمر بها من خلال تحليل قوائمها المالية وميزانيتها العمومية وتدفقاتها النقدية وذلك بهدف الوصول الى القيمة العادلة لتلك الشركات ومن أجل تحليل جاذبية الاستثمار في الشركات من عدمه. أما بالنسبة لقرار الاستثمار في الطروحات العامة الأولية فيتم تقديم تقرير مختصر لمجلس إدارة الصندوق لأخذ الموافقة بالاستثمار من المجلس.

ي. **أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن إستثمارات الصندوق:**

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها أعلاه.

ك. **القيود على الأستثمار:**

يلتزم الصندوق بالقيود على الاستثمار وفقا لما ورد في لائحة صناديق الاستثمار وأي تحديثات عليها. تخضع استثمارات أصول الصندوق لقيود المادة (41) من لائحة صناديق الاستثمار ("قيود الاستثمار"). وسوف تكون كافة استثمارات الصندوق متوافقة مع المعايير الشرعية المقرة من قبل لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بالصندوق.

ل. **الاستثمار في صناديق أخرى:**

يجوز للصندوق الاستثمار في وحدات صناديق استثمار أخرى حسب ما هو مشار إليه في الفقرة د من سياسات الاستثمار وممارساته، على أن لا يتجاوز الاستثمار في أي صندوق آخر مطروحا طرحا عاما 25% من صافي أصول الصندوق. كما يجوز للصندوق الاستثمار في الصناديق الاستثمارية المطروحة طرحا خاصا بحد أعلى 10% من صافي أصول الصندوق. على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية ومطروحة من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما. ولن يتقاضى مدير الصندوق رسوم إدارة على المبلغ المستثمر في حال إستثماره في أي من الصناديق التي يديرها.

م. **صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات، وسياسة رهن الأصول:**

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية بهدف تعزيز وتنمية أصوله بما لا يتجاوز 15% من صافي قيمة أصوله، أو لغرض الوفاء بطلبات الاسترداد بما لا يتجاوز 30% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويجوز لمدير الصندوق إقراض أصول الصندوق بما لا يتجاوز 30% من صافي قيمة أصوله. ولا ينوي مدير الصندوق رهن أي من أصول الصندوق

ن. الحد الأعلى للتعامل مع طرف نظير:

يمكن للصندوق استثمار مالا يزيد عن 10% من صافي قيمة الصندوق في أسهم مصدر واحد. وعلى أية حال، في حال تجاوز الوزن السوقي لشركة مدرجة نسبة 10% من أجمالي القيمة السوقية للمجال الاستثماري، فإن بإمكان مدير الصندوق أن يزيد من نسبة الاستثمار في هذه الشركة إلى النسبة المماثلة للقيمة السوقية لهذه الشركة، على أن لا يتجاوز الاستثمار فيها ما نسبته 20 % من صافي قيمة أصول الصندوق.

س. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

عند اتخاذه لقرارات الاستثمارية، سيتوخى مدير الصندوق الحرص في أن تكون تلك القرارات متوافقة مع أفضل معايير الممارسات العالمية للاستثمار التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق وبحيث تراعي التالي:

- توزيع استثمارات الصندوق بشكل يراعي المخاطر المرتبطة بالأوراق المالية المستثمر فيها وفئة الأصول التي تنتمي إليها.
- مراعاة متطلبات السيولة المتوقعة للوفاء بطلبات الاسترداد أو لاقتناص الفرص الاستثمارية.
- مراعاة الالتزام بالقيود الاستثمارية التي تفرضها الأنظمة واللوائح المطبقة التي تتضمن تحقيق مصالح مالكي الوحدات.

ع. المؤشر الاسترشادي للصندوق:

تم استخدام مؤشر ستاندرد آند بورز السعودي الموافق للشريعة (العائد الكلي) S&P Saudi Arabia Shariah Index TR كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق، نظراً لملاءمته مع لأهداف الصندوق الاستثمارية. سوف يتم نشر أداء المؤشر الإرشادي (مؤشر ستاندرد آند بورز السعودي الموافق للشريعة) بشكل شهري على موقع مدير الصندوق www.derayah.com.

ف. الأستثمار في المشتقات:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي مشتقات مالية.

ص. إعفاءات بشأن أي قيود أو حدود للاستثمار:

لا يوجد أي إعفاءات بشأن أي حدود أو قيود على الاستثمار.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

أ. يستثمر الصندوق في أسواق الأسهم، والتي تتميز عادةً بتذبذب عالٍ في الأسعار. هذا التذبذب من شأنه التأثير بشكل كبير على قيمة وحدات الصندوق.

ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج. لا يوجد ضمان لماكي الوحدات بأن أداء الصندوق سوف يتكرر أو يماثل لأداء صناديق دراية.

د. إن الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي.

هـ. ينطوي الاستثمار في الصندوق على قدر مرتفع من المخاطر وهو ملائم فقط للمستثمرين القادرين على فهم واستيعاب المخاطر الاقتصادية لاستثماراتهم في الصندوق دون التعرض لعواقب كبيرة. وحيث أن الصندوق معرض لتقلبات السوق فإن سعر الوحدة قد ينقص كما أن من المحتمل ألا يحصل مالك الوحدات، عند استرداده للوحدات، على كامل المبلغ الذي قام باستثماره. لا يضمن مدير الصندوق المبالغ الأصلية المستثمرة وكذلك لا يضمن أية عائدات ولا يوجد هناك ضمان بتحقيق أهداف الاستثمار. وبناءا عليه فإنه يتوجب على المستثمرين المحتملين تقييم الاعتبارات التالية والمخاطر الأخرى بعناية قبل الإقدام على الاستثمار في الصندوق

و. قائمة المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

المخاطر المتعلقة بطبيعة الاستثمار: ينطوي الاستثمار في الصندوق على قدر كبير من المخاطر كما يتطلب التزاما حسبما هو مبين في هذه الشروط والأحكام، مع عدم تقديم أي ضمان بتحقيق عائد على رأس المال المستثمر. قد لا يكون الصندوق قادرا على تحقيق عوائد إيجابية على استثماراته. قد يكون من غير الممكن بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها، بشكل آخر، بسعر يعتبره مدير الصندوق على أنه يمثل قيمة عادلة. وبناءاً عليه، قد لا يحقق الصندوق عوائد على أصوله.

مخاطر الاستثمار خارج المملكة: ينطوي الاستثمار خارج المملكة العربية السعودية على العديد من المخاطر منها - على سبيل المثال لا الحصر: 1) الأمور المرتبطة بتقلبات أسعار صرف العملات؛ 2) المخاطر الاقتصادية والجيوسياسية؛ 3) احتمال قيام الدولة التي يتم الاستثمار فيها بفرض ضرائب على الدخل والمكاسب المرتبطة بهذه الأصول و/أو قوانين منظمة تحد من تملك الأجانب لبعض الأصول؛ 4) وتغير التشريعات للدول المستثمر بها بطريقة تؤثر بشكل سلبي على الصندوق واستثماراته. جميع هذه العوامل أو أياً منها سوف تؤثر سلباً على عوائد الصندوق مما يؤدي إلى انخفاض توزيعات العائد على مالكي الوحدات ويؤدي إلى انخفاض قيمة وسعر الوحدات في السوق المالية السعودية.

مخاطر تقلبات أسواق الأسهم :يتعرض الصندوق لتقلبات سعرية قد تؤدي إلى تذبذب قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق اضافة الى أنه قد تتأثر استثمارات الصندوق ببعض التغييرات في الظروف الإقتصادية أو السياسية مما قد يؤثر سلبا على قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق وعلى عوائدها.

مخاطر تركز الاستثمارات: هي المخاطر الناجمة عن تركز استثمارات الصندوق في أوراق مالية معينة أو قطاعات اقتصادية معينة أو رقعة جغرافية معينة أو مع أطراف نظيرة معينة وذلك حسب ما تحدده طبيعة واهداف الصندوق والمجال الاستثماري وهو ما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

المخاطر الاقتصادية: استثمارات الصندوق معرضة إلى المخاطر الاقتصادية بشكل عام والمرتبطة بالأسواق، والقطاعات التي يستثمر بها الصندوق. هذه التغيرات قد تؤثر سلباً على استثمارات الصندوق والتي بدورها قد يكون لها تأثير سلبي جوهري على الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية :تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، والتي تؤثر على إستثمارات الصندوق سلباً، وبالتالي تنخفض أسعار الوحدات.

مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الإصدار: تنبني قرارات مدير الصندوق بالاستثمار على المعلومات المفصح عنها في نشرة الإصدار للشركات المرشحة. قد تتضمن نشرة الإصدار بيانات غير صحيحة أو إغفال لذكر بيانات جوهرية تكون ضرورية لمدير الصندوق لكي يقوم باتخاذ قرارات مستنيرة .وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي ترد في نشرة الإصدار التي تصدرها الشركات فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

مخاطر التنبؤ بالأرقام المالية المستقبلية: التنبؤ بالبيانات المالية هو أحد الأساليب العديدة التي سيستخدمها مدير الصندوق في عملية اتخاذ قراره. هذه التنبؤات معرضة للشك وقد تختلف النتائج عن التنبؤات. كما أن القيمة السوقية للأسهم قد تسير عكس التوقعات بعد إعلان النتائج، أو في حالة أرباح الشركة، قد تنخفض مقابل التنبؤات المتوقعة.

مخاطر تضاؤل نسبة التخصيص: حيث إنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضاؤل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب، مما يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده.

مخاطر فرص المشاركة في الطروحات العامة الأولية: قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات العامة الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات العامة الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده.

مخاطر تأخر الإدراج: إن تأخر ادراج الطروحات العامة الأولية في السوق الثانوي تؤدي الى توقف سيولة الصندوق وعدم الاستفادة منها لحين ادراج السهم مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تعليق التداول: في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أوقد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على تقييم أصول الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر تركز الاستثمارات: هي المخاطر الناتجة عن تركز استثمارات الصندوق في بعض شركات وقطاعات السوق والذي يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات الحادة نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة في الشركات والقطاعات التي يستثمر بها الصندوق والتي قد تؤثر على أداء الصندوق سلبا.

مخاطر عمليات الإسترداد الكبيرة: في حالة ورود طلبات إسترداد كبيرة تتجاوز 10% من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد اضافة الى أنه قد يضطر الصندوق الى تسييل مراكز استثمارية في أوقات أو شروط غير ملائمة مما قد يعرض الصندوق لخسائر مادية جسيمة.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق :يعتمد أداء الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق المخولين بإدارة الصندوق والذين يتمتعون بخبرة مهنية في مجال الاستثمار لذا قد تتأثر عوائد الصندوق بشكل سلبي نتيجة تغير القائمين على ادارة الصندوق.

مخاطر المعايير الشرعية: يجب أن تكون أعمال واستثمارات الصندوق متوافقة المعايير الشرعية. إذا تغير وضع استثمار ما بخصوص توافقه مع المعايير الشرعية، قد يُجْبَر الصندوق على التصرف في ذلك الاستثمار خلال ظروف سوق غير ملائمة أو بسعر يرى مدير الصندوق انه لا يمثل قيمة

عادلة. إضافة إلى ذلك، قد يُجْبَر مدير الصندوق على تركيز محفظة الصندوق على عدد محدود من الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية من اجل التقيد بالمعايير الشرعية الخاصة بالصندوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

الخطر المحدد للمُصْدِر: قد يتأثر أداء الصندوق بأداء الشركات التي يملك أوراقا مالية فيها وبالتغيرات في تلك الشركات. ويشمل ذلك التغيرات في الأوضاع المالية للمُصْدِر أو الطرف المقابل والتغيرات في ظروف اقتصادية أو سياسية محددة تؤثر سلبا على نوع محدد من الأوراق المالية أو من المُصْدِرين.

مخاطر تضارب المصالح: يمارس مدير الصندوق مجموعة متعددة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية، خدمات استشارية وإدارة محافظ استثمارية خاصة، وقد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق مما قد يؤدي الى خسارة المستثمرين في الصندوق بعض الفرص الاستثمارية وعدم القدرة على الدخول فيها جراء هذا التضارب في المصالح.

المخاطر النظامية والقانونية :يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب التغير في التشريعات أو القواعد التنظيمية، القانونية والضريبية،أو أي إجراءات حكومية أخرى واجبة التطبيق والتي بدورها قد تؤثر على استثمارات الصندوق أو أن تزيد نسبة التكاليف كالرسوم وغيرها مما قد يؤثر على أداء الصندوق والذي يؤثر بدوره سلباً على سعر الوحدة.

المخاطر المتعلقة بالعمليات وتكنولوجيا المعلومات: يعتمد مدير الصندوق على استخدام التكنولوجيا في إدارة عمليات الصندوق والمحافظة على أصول الصندوق بصفته مديراً للصندوق. ومن المحتمل أن يتم اختراق أو استهداف نظم تكنولوجيا المعلومات الخاصة بمدير الصندوق عن طريق هجوم فيروسي، أو حدوث توقف جزئي أو انهيار تام، مما يحد من قدرة مدير الصندوق بإدارة الصندوق بفاعلية والذي قد يكون له تأثير سلبي جوهري على الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الأسواق الناشئة :إن الاستثمار في الاسواق وبوجه خاص الأسواق الناشئة والتي تعد سوق الأوراق المالية السعودية "تداول "منها، قد ينطوي على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وحفظ الأوراق المالية .وإن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطر أعلى من المتوسط والمعتاد .إن القيمة السوقية للأوراق المالية المتاجر بها في الأسواق الناشئة محدودة نسبياً حيث أن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية والمتاجرة متركزة في عدد محدود من الشركات .ولذلك، فإن أصول واستثمارات الصندوق في هذه الأسواق قد تصادف قدراً أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل بشكل ملحوظ مقارنةً بالاستثمار في أسهم شركات في أسواق أكثر تطوراً مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثرسلباً على سعر الوحدة.

مخاطر طلب التمويل: في حالة تمويل الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، والتي قد يترتب عليها إضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض إستثماراته لسداد التمويل مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس سلبا على سعر الوحدة.

مخاطر السيولة: يقوم الصندوق ابتدائاً بالاستثمار في أصول ذات نسبة سيولة معقولة، وذلك مما يتيح بيع وشراء تلك الأصول خلال فترة محدودة جداً دون أي تقلبات أو تغيرات جوهرية بالأسعار، ألا أن تقلبات السوق العرضية وعدم استقراره قد يحد من قدرة بيع بعض الأصول لانخفاض مستويات المداولة. وأي صعوبات تواجه الصندوق في بيع الأصول قد ينجم عنها خسارة أو عوائد منخفضة للصندوق مما قد يؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تقلبات سعر الوحدة: يتعرض سعر الوحدة في الصندوق إلى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الاوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلبا على قيمة استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر الائتمان والأطراف الأخرى: تنشأ هذه المخاطر من الأنشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات النقدية أو عمليات المرابحة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الأخر قد لا يتقيد بإلتزاماته التعاقدية مما قد يتسبب في خسارة الصندوق للمبلغ المستثمر في هذه الأنشطة والتي ستؤثر سلبا على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس على سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة: إن أسعار أسهم الشركات ذات الحجم السوقي الصغير قد ترتفع أو تنخفض بشكل أكثر حدة مقارنة بأسهم الشركات ذات الحجم السوقي الكبير، وبالتالي فإن الاستثمار فيها قد يكون أكثر عرضة للمخاطر من غيره ومما قد يؤثر سلبا على الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية: هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى إنخفاض سعر وحدات الصندوق.

مخاطر إعادة الاستثمار: المخاطر التي تنشأ من عدم القدرة على إعادة استثمار عوائد الأصول المستثمر بها لتحقيق عوائد بنفس المستويات السابقة التي تم تحقيقها والذي من الممكن ان يؤدي إلى تحقيق عوائد استثمارية أقل.

مخاطر الضرائب: قد ينطوي الاستثمار في الصندوق إلى ترتب التزامات ضريبية مختلفة على الصندوق مباشرة وعلى مالك الوحدة بشكل غير مباشر. إذ أن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك أو أي هيئة أخرى قد تفرض ضرائب على الصندوق والتي قد تؤدي إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الضريبة والزكاة: قد يتحمل مالكي وحدات الصندوق الاثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو على الاحتفاظ بوحدات الصندوق أو استردادها بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطنا مختارا لهم. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.

مخاطر العملة: يتركز استثمار الصندوق في السوق المالية السعودية ولكن قد يستثمر مدير الصندوق جزء من أصول الصندوق في بعض الدول الأخرى بهدف تنويع استثمارات الصندوق، مما قد يعرض الصندوق إلى مخاطر تغير أسعار الصرف مقارنة بعملة الصندوق والتي قد تؤثر على سعر الوحدة بالصندوق.

مخاطر سعر الصرف: عملة الصندوق هي الريال السعودي وهي التي ستقّوم بها استثماراته ووحداته، وتقبل اشتراكات المستثمرين بأي عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسية على أساس سعر الصرف السائد في الأسواق في ذلك التاريخ، ويتحمل الراغبون في تحويل استحقاقاتهم بعملة غير عملة الصندوق بمخاطر تذبذب سعر الصرف لتلك العملات عند تاريخ التحويل ومن الممكن أن قيمة الوحدات المملوكة قد تنخفض حسب سعر الصرف أو يخصم منها رسوم صرف العملة.

مخاطر الاستثمار في السوق الموازية: في حال استثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية، فإن هذه الشركات قد تتصف بمستوى سيولة أقل من الشركات المدرجة في السوق الرئيسية لا سيما وأن المشاركة في هذه السوق مسموح لفئة محددة من المستثمرين، كما قد تكون أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية أكثر تقلبا نظرا لأن نسبة التذبذب العليا والدنيا أعلى من نسبتها في السوق الأساسية. كما قد تكون الشركات المدرجة في هذا السوق حديثة التأسيس أو لها تاريخ تشغيلي قصير، ولديها موارد بشرية ومالية محدودة. بالإضافة إلى ذلك، فإن متطلبات الإفصاح على الشركات المدرجة في هذا السوق أقل نسبيا من نظيراتها في السوق الرئيسية. وقد يؤثر كل ذلك على كفاءة تقييم مدير الصندوق لأداء الشركة وسعرها، الأمر الذي قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار العقاري المتداولة (ريت): يمكن للصندوق الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة، وبالتالي فإن هذه الصناديق قد تواجه مستوى منخفض من السيولة والتعامل. كما قد تواجه أسعار وحدات تلك الصناديق تقلبات نتيجة لحركة الأسواق بشكل عام وأسواق العقارات على وجه الخصوص. بالإضافة إلى ذلك، ليس هناك ما يضمن أن صناديق الاستثمار العقاري المتداولة ستقوم بتوزيع الدخل على المستثمرين على أساس سنوي كما هو مطلوب بموجب الأنظمة لأنها تعتمد على أداء الأصول الحقيقية، كما أن توزيع الدخل يعتمد على قدرة الصناديق على الوفاء بالتزاماتها إن وجدت. علاوة على ذلك، فإن الاستثمار في هذه الصناديق يرتبط بمخاطر الأصول العقارية والتي قد تتأثر قيمتها أو تقييمها سلبا بسبب عوامل منها انخفاض معدلات الإيجار أو الإشغال، والمركز المالي للمستأجرين، وضعف البنى التحتية وغيرها.

مخاطر الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة: ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة مؤشرات الأسواق والقطاعات التي تتبعها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة تلك الأسواق أو القطاعات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق.

5. آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وآلية داخلية لتقييم المخاطر يتم تبنها فيما يتعلق بأصول الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد وشركات.

7. قيود وحدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق من خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق وأي تعديل عليها مستقبلا.

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. في حالة السداد بعملة أخرى غير العملة الأساسية للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإجراء التحويل اللازم وفقا لسعر الصرف السائد المعمول به في البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني. هذا ويتحمل المستثمر أي تقلب في أسعار الصرف بدون تحمل مدير الصندوق لأية مسؤولية بهذا الصدد.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. مدفوعات الصندوق

رسوم الاشتراك: يمكن لمدير الصندوق أن يتقاضى من المستثمرين رسوم اشتراك على أن لا يتجاوز قدر هذه الرسوم 3% من مبلغ الاشتراك أو الإشتراك الإضافي، وتدفع مرة واحدة ويحدد مبلغ رسم الاشتراك، إن وجد، حسب تقدير مدير الصندوق ويجب توضيحه في طلب الإشتراك وتخصم هذه الرسوم من مبلغ الإشتراك أو الإشتراك الإضافي.

أتعاب الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق مقابل إدارة 2% من صافي قيمة أصول الصندوق، تحسب على أساس يومي بناء على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهريا.

أتعاب اللجنة الشرعية: ستحصل اللجنة على إجمالي أتعاب سنوية ثابتة قدرها 10,000 ريال سعودي مقابل خدماتها للصندوق وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق.

مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين: سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي عن كل إجتماع يحضره وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها نهاية كل سنة مالية علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت. وسيتم خصم الرسوم الفعلية فقط من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم أمين الحفظ: يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً، وبحد أقصى 0.47% في الأسواق العالمية سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة 20 ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الاسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين 13 و120 دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق.

هذه الرسوم لا تشمل رسوم التعامل والرسوم النظامية ورسوم الأسواق ومراكز الإيداع التي سيتم حسابها بناء على النسب المطلوبة.

أتعاب مراجع الحسابات: 40,000 ريال سعودي سنويا لمراجع الحسابات لمراجعة وإصدار القوائم المالية للصندوق، وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها كل سنة مالية من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم مشغل الصندوق: (90,000) ريال سعودي سنويا لمشغل الصندوق نظيراً لقيامة بالمهام التشغيلية للصندوق تحسب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي من إجمالي قيمة أصول الصندوق. بالإضافة إلى (9,375) ريال سعودي رسوم إصدار القوائم المالية سنويا.

رسوم رقابية: رسوم قدرها 7,500 ريال سعودي عن القيام بمتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي أصول الصندوق.

رسوم الاسترداد أو الاسترداد المبكر: لا يوجد رسوم استرداد أو رسوم استرداد مبكر.

رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: مصاريف الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول وتعادل 5,000 ريال سعودي وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق.

رسوم المؤشر الإسترشادي: 5,625 ريال سعودي بحد أقصى تحسب يوميا بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق.

المصاريف الأخرى: يدفع الصندوق مصاريف أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر التكاليف المتعلقة باجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق وأية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفية، على أن لا تتجاوز هذه المصاريف نسبة 0.25% سنوياً من إجمالي قيمة الأصول علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط.

لم يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة في الرسوم المذكورة أعلاه.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف:

الرسوم	المبلغ وكيفية الدفع
رسوم الاشتراك	لغاية 3% تخصم من مبلغ الاشتراك.
أتعاب الإدارة	2% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يوميا ويتم اقتطاعها شهريا.
رسوم أمين الحفظ	يتم احتساب رسوم أمين الحفظ للأسواق المحلية بمعدل سنوي لا يتجاوز 0.03% سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً، وبحد أقصى 0.47% في الأسواق العالمية سنوياً من إجمالي الأصول تحت الحفظ تحتسب يومياً وتخصم شهرياً. كما يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات بقيمة 20 ريال للعملية الواحدة للسوق السعودي، وإذا استثمر الصندوق في الاسواق العالمية يستحق أمين الحفظ رسوم تعاملات تتراوح بين 13 و120 دولار للعملية الواحدة حسب السوق الذي يستثمر فيه الصندوق.
رسوم المؤشر الإسترشادي	5,625 ريال سعودي بحد أقصى تحسب يوميا بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع يحضره وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة لكل العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها نهاية كل سنة مالية من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
أتعاب مراجع الحسابات	40,000 ريال سعودي سنويا تحتسب يوميا بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة ميلادية من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
رسوم مشغل الصندوق	90,000 ريال سعودي سنويا لمشغل الصندوق نظيراً لقيامة بالمهام التشغيلية للصندوق تحسب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي من إجمالي قيمة أصول الصندوق. بالإضافة إلى 9,375 ريال سعودي رسوم إصدار القوائم المالية سنويا.

رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000 ريال سعودي وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
رسوم رقابية	رسوم قدرها 7,500 ريال سعودي سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق عن القيام بمتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق مصاريف التعامل الناتجة عن عمليات بيع وشراء الأوراق المالية وذلك بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق. وسيتم الافصاح عن إجمالي قيمتها في القوائم المالية السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي.
مصاريف التمويل	حسب الأسعار السائدة المعمول بها في البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية.
أتعاب اللجنة الشرعية	10,000 ريال سعودي سنويا وتحسب هذه الأتعاب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
مصاريف أخرى	0.25% سنوياً كحد اقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وسيتم خصم المصاريف الفعلية فقط

*لم يتم تضمين ضريبة القيمة المضافة في الرسوم المذكورة أعلاه.

ج. جدول يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة:

الرسوم والمصاريف	النسبة من أصول الصندوق	النسبة من المبلغ المستثمر لمالك الوحدات
رسوم الاشتراك*	لا ينطبق	%3.00
رسوم إدارة الصندوق	%2.00	%2.00
رسوم أمين الحفظ	%0.03	%0.03
رسوم أمين الحفظ للأسهم في الدول الأخرى عالمياً	%0.47	%0.47
رسوم مشغل الصندوق	%0.99	%0.99
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	%0.40	%0.40
أتعاب مراجع الحسابات	%0.40	%0.40
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	%0.05	%0.05
رسوم رقابية	%0.08	%0.08
أتعاب اللجنة الشرعية	%0.10	%0.10
رسوم المؤشر الاسترشادي	%0.06	%0.06

مصاريف أخرى	%0.25	%0.25
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة	%2.83	%2.83
إجمالي نسبة التكاليف المتكررة	%4.83	%4.83
إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة	لا ينطبق	%3.00

* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

د. مقابل الصفقات المفروضة على الإشتراك والإسترداد ونقل الملكية:

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي). والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي). يتوجب على المستثمرين الاحتفاظ بالحد الأدنى للرصيد وهو مبلغ 100 ريال سعودي (مئة ريال سعودي) وفي حال رغب أحد المستثمرين في استرداد عدد من وحداته وكان ذلك الاسترداد سيتسبب في انخفاض قيمة الرصيد عن الحد الأدنى فإنه يجوز لمدير الصندوق أن يقوم باسترداد كافة وحدات ذلك؛ المستثمر في الصندوق.

رسوم الاشتراك: يمكن لمدير الصندوق أن يتقاضى من المستثمرين رسوم اشتراك على أن لا يتجاوز قدر هذه الرسوم ثلاثة بالمائة (3%) من مبلغ الاشتراك أو الإشتراك الإضافي، وتدفع مرة واحدة ويحدد مبلغ رسم الاشتراك، إن وجد، حسب تقدير مدير الصندوق ويجب توضيحه في طلب الإشتراك وتخصم هذه الرسوم من مبلغ الإشتراك أو الإشتراك الإضافي.

رسوم الاسترداد أو الاسترداد المبكر: لا يوجد رسوم استرداد أو رسوم استرداد مبكر.

رسوم نقل الملكية: لا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيته إلى طرف آخر

هـ. التخفيضات والعمولات الخاصة:

لا يوجد

و. معلومات متعلقة بالزكاة و/أو الضريبة

جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف الواردة في هذه الشروط والأحكام المستحقة الدفع لمدير الصندوق أو أي طرف آخر وتلك التي سيتم تطبيقها أو تعديلها لاحقاً من قبل مدير الصندوق لا تشمل أية نوع ضريبة أو رسوم حكومية مطبقة أو سيتم تطبيقها في المملكة العربية السعودية مالم يتم النص على خلاف ذلك، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ضريبة القيمة المضافة وضريبة الاستقطاع، وستكون تلك الضريبة و/أو الضرائب و/أو الرسوم الحكومية واجبة الدفع من قبل المشترك بالصندوق أو من أصول الصندوق كل فيما يخصه حسب الانطباق، ويجوز لمدير الصندوق خصم تلك الضرائب و/أو الرسوم الحكومية من النقد الموجود في حساب المستثمر أو أصول الصندوق حسب الانطباق.

ويتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الإقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك.

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: http://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx

ز. العمولات الخاصة التي يبرمها مدير الصندوق:

لا يوجد عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق.

ح. مثال افتراضي لحساب المصاريف:

المصاريف التي يتم قيدها على الصندوق خلال السنة الأولى للاستثمار على أساس مبلغ اشتراك افتراضي قدره 100 ألف ريال سعودي وعلى افتراض أن حجم استثمارات الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي وعلى افتراض أن يحقق 10% عائد سنوي.

رسوم ومصاريف الصندوق بالريال السعودي**	رسوم ومصاريف المستثمر بالريال السعودي**
مبلغ الاشتراك	100,000.00 ريال سعودي
رسوم الاشتراك*	3,000.00 ريال سعودي
أتعاب مراجع الحسابات (40,000 ريال سعودي)	400.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم مشغل الصندوق (99,375 ريال سعودي)	993.75 ريال سعودي عن كل سنة
إجمالي مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين (40,000 ريال سعودي)	400.00 ريال سعودي عن كل سنة
أتعاب اللجنة الشرعية (10,000 ريال سعودي)	100.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم المؤشر الإسترشادي (5,625 ريال سعودي)	56.25 ريال سعودي عن كل سنة
الرسوم الرقابية (7,500 ريال سعودي)	75.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع تداول (5,000 ريال سعودي)	50.00 ريال سعودي عن كل سنة
مصاريف أخرى (مقدرة بـ 0.25% من حجم الصندوق)	250.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم أمين الحفظ (0.03%)	30.00 ريال سعودي عن كل سنة
رسوم أمين الحفظ للأسهم في الدول الأخرى عالميا (0.47%)	470.00 ريال سعودي عن كل سنة
أتعاب الإدارة (2%)	1943.50ريال سعودي عن كل سنة
إجمالي الرسوم والمصاريف	4,768.50 ريال سعودي
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	110,000.00 ريال سعودي
صافي الاستثمار الافتراضي بعد مرور سنة	105,231.50ريال سعودي

* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

** جميع الرسوم أعلاه غير شاملة لضريبة القيمة المضافة.

10. التقييم والتسعير

أ. تقييم اصول الصندوق

يتم تحديد قيمة إجمالي الأصول للصندوق بواسطة مدير الصندوق في كل يوم تقييم كالتالي:

1. الأسهم السعودية التي يملكها الصندوق: سيتم تحديد قيمة استثمارات الصندوق في الأسهم على أساس أسعار الإغلاق الرسمية في سوق الأوراق المالية السعودية" تداول "في يوم التقييم المعني حيث سيتم الحصول على هذه الأسعار من سوق الأوراق المالية السعودية أو من مزودي المعلومات المعتمدين وفي حال تعذر الحصول على الأسعار يوم التقييم لكون السوق مغلقاً، فسيتم اعتماد أسعار آخر يوم تداول.
2. الطروحات العامة الأولية: سيتم تقييمها في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية ذات العلاقة في سوق الأوراق المالية السعودية "تداول" بناء على سعر الاكتتاب.
3. حقوق الأولوية: وسيتم تحديد قيمة حقوق الأولوية حسب الفرق بين سعر آخر إغلاق للورقة المالية وسعر الطرح.
4. الودائع والمرابحات: سيتم تقويمها باستخدام القيمة الدفترية بالإضافة إلى الارباح المتراكمة .
5. صناديق الاستثمار: سيتم تقويمها حسب سعر وحدة معلن لأغراض التقييم لتلك الصناديق.
6. سوف يشمل مجموع أصول الصندوق أيضا على النقد المتوفر والأرباح المستحقة من الشركات المستثمر بها إضافة إلى العوائد المستحقة على الودائع والمرابحات.

وسيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة أصوله .وذلك على النحو التالي:

1. خصم المصاريف الثابتة على سبيل المثال لا الحصر :مصاريف التعامل ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم مراجع الحسابات والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في البند رقم (9) من هذه الشروط والأحكام.
2. خصم رسوم الحفظ من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.
3. خصم اتعاب الادارة من صافي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة ورسوم الحفظ.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها

يتم تقويم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول حسب الإغلاقات اليومية من كل أسبوع عند الساعة 4 مساءً حسب توقيت المملكة العربية السعودية، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فإن التقييم سيكون في نهاية يوم العمل التالي.

ج. سيتم اتخاذ الإجراءات التالية في حالة الخطأ في التقويم والتسعير الخاطئ

1. سيقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم او التسعير دون تأخير.
2. سيقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فورا عن أي خطأ في التقييم او التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.
3. سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة 77 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد

1. يتم تقييم صافي أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق .
2. يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقييم ذي العلاقة.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

يتم تقويم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول حسب الإغلاقات اليومية من كل أسبوع عند الساعة 4 مساءً حسب توقيت المملكة العربية السعودية، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فان التقييم سيكون في نهاية يوم العمل التالي. ستكون اسعار الوحدات متاحة للمستثمرين مجانا في الموقع الالكتروني للسوق المالية (تداول) https://www.saudiexchange.sa/ والموقع الإلكتروني للشركة www.derayah.com وسيتم تحديثها في يوم العمل التالي.

11. التعاملات

أ. تفاصيل الطرح الأولي:

بدأت فترة الطرح الأولي لوحدات الصندوق وقبول الإشتراكات في الصندوق في تاريخ 2024/08/19م وحتى جمع مدير الصندوق للحد الأدنى لتشغيل الصندوق، وهو3 مليون ريال سعودي أو التاريخ الذي يتم في إغلاق الطرح بنهاية يوم 2024/10/31م.

ب. الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:

إن الموعد النهائي لتقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد من المستثمرين هو الساعة الرابعة عصراً من يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. وفي حالة استلام الطلب من قبل مدير الصندوق بعد الموعد النهائي سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي، وفي حال تقديم الطلب قبل الساعة الرابعة عصراً من يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل ولكن تم استلام الأموال بعد الموعد سالف الذكر فإن ذلك الطلب أيضاً سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي ويتم الاحتفاظ بالأموال في حساب بدون احتساب عمولة إلى أن يتم استخدامها لتنفيذ الاشتراك.

وفي حالة استلام طلب الاسترداد من قبل مدير الصندوق بعد الساعة الرابعة عصرا من يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل للصندوق، سوف يتم التعامل معه على أنه طلب تم تقديمه في يوم التعامل التالي. في حال كان يوم التعامل يوم عطلة رسمية فسيتم تنفيذ طلبات الاشتراك أو الاسترداد في يوم التعامل التالي على أن يكون يوم عمل.

ج. إجرات تقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:

يجب على طالب الاشتراك في الصندوق أو طالب الاسترداد أن يكمل الإجراءات اللازمة عن طريق تعبئة نموذج الاشتراك أو الاسترداد الخاص بكل عملية على حده مع تقديمها بالوقت المناسب أو تنفذ العملية (اشتراك أو استرداد) عن طريق إدخال الأمر من خلال موقع دراية الإلكتروني. وفي حال التنقل بين الصناديق التابعة لمدير الصندوق سيتوجب الإلتزام بنفس إجراءات الاشتراك والاسترداد وذلك بتعبئة نموذج اشتراك أو استرداد جديد حسب الإجراءات الموضحة أعلاه.

يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تطبيق إجراءات "اعرف عميلك "وإجراءات "مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب "ويحتفظ بحقه المطلق في طلب المزيد مما يثبت هوية المشترك أو الشخص أو الكيان الذي يقوم المشترك بطلب شراء الوحدات نيابة عنه و/أو مصدر الأموال .وفي حال فشل المشترك في استيفاء هذه الطلبات، سيتم رفض الاشتراك وسيقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الاشتراك إضافة إلى رسوم الاشتراك وذلك بموجب تحويل بنكي إلى حساب المشترك.

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي للمشترك في الصندوق هو مئة (100) ريال سعودي. ويمكن إجراء اشتراكات إضافية بحد أدنى قدره مئة (100) ريال سعودي لكل طلب اشتراك إضافي. الحد الأدنى للرصيد هو مئة (100) ريال سعودي .
وفي حالة وجود طلب من شانه ان يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من 100 ريال سعودي، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

سوف يتم تحويل مبلغ الاسترداد من حساب الاسترداد للصندوق الى حساب العميل الاستثماري لدى دراية المالية قبل نهاية العمل في اليوم الثالث التالي لنقطة التقييم الذي تم فيه تحديد سعر الاسترداد. وسيتم سداد مبالغ الاسترداد بعملة الريال السعودي.

د. قيود التعامل في وحدات الصندوق

1. مدير الصندوق ملتزم خلال إدارته للصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صندوق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
2. الحد الأدنى للاشتراك المبدئي للمشترك في الصندوق هو مئة (100) ريال سعودي. ويمكن إجراء اشتراكات إضافية بحد أدنى قدره مئة (100) ريال سعودي لكل طلب اشتراك إضافي. الحد الأدنى للرصيد هو مئة (100) ريال سعودي.
3. وفي حالة وجود طلب من شانه ان يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من مئة (100) ريال سعودي، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

هـ. الحالات التي يؤجل معاها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

يحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب او أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي اشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الاشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصمة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع أمين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما يجوز لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك إذا كان قبوله من شأنه أن يؤدي إلى مخالفة قوانين ولوائح هيئة السوق المالية.

و. إختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجل

كما يجوز لمدير الصندوق تأجيل إجراء تلبية طلبات استرداد المقدمة من المستثمرين إلى يوم التعامل التالي في أي من الحالتين التاليتين:

1. إذا بلغ إجمالي طلبات الاسترداد المقدمة من المستثمرين في أي يوم تعامل عشرة بالمائة (10%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق؛
2. حصول تعليق لعمليات التعامل أو التداول في سوق رئيسي يعمل به الصندوق، سواء كان ذلك بشكل عام أو بالنسبة لأصول الصندوق، وكان مدير الصندوق يرى لأسباب معقولة أن ذلك الأمر يعتبر مهما بالنسبة لصافي قيمة أصول الصندوق.

إن طلبات الاسترداد التي لم يتم تلبيتها في أي يوم تعامل للأسباب السابقة ستكون لها الأولوية على طلبات الاسترداد الجديدة في يوم التعامل التالي. وبخلاف ذلك، سوف يتم تنفيذ عمليات الاسترداد على أساس تناسبي. وبعد إتمام عملية الاشتراك أو الاسترداد، يتسلم المستثمر تأكيداً يحتوي على التفاصيل الكاملة للعملية.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الى اشخاص اخرين

لا يقوم مدير الصندوق بخدمة تحويل ملكية الوحدات من شخص لشخص اخر.

ح. الحد الأدنى المطلوب جمعه خلال فترة الطرح الأولى

الحد الأدنى المطلوب لبدء عمل الصندوق هو 3 مليون ريال سعودي.

12. سياسة التوزيع

أ. توزيع الأرباح

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات الصندوق، حيث يعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة استثمار جميع الأرباح بواسطة الصندوق.

ب. تاريخ التوزيع التقريبي

لا ينطبق.

ج. كيفية توزيع الارباح

لا ينطبق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ. سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والبيان الربع سنوي والتقارير الأولية وتقديمها الى مالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل. ويستطيع مالكي الوحدات الاستثمارية والمستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من القوائم المالية السنوية دون مقابل وذلك من خلال موقع شركة السوق المالية تداول السعودية www.saudiexchange.sa أو في المقر الرئيسي لمدير الصندوق أو عن طريق موقعه الإلكتروني www.derayah.com.

ب. سيتم إتاحة التقارير السنوية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز تسعين (90) يوما من نهاية فترة التقرير. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.

ج. سيعد مدير الصندوق التقارير الاولية وإتاحتها للجمهور خلال ثلاثين (30) يوماً تقويمياً من نهاية الفترة. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.

د. يقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي خلال مدة لا تتجاوز عشرة (10) أيام من نهاية الربع المعني. يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.

هـ. سوف يتسلم كل مالك وحدة، كل ثلاثة أشهر كحد أعلى، تقريرا يوضح ما يلي: استثمارات الصندوق، أداء الصندوق خلال فترة التقرير، صافي قيمة أصول الصندوق، عدد وقيمة الوحدات التي يمتلكها كل مالك وحدة، سجل بالصفقات لكل مالك على حده.

و. سوف يقوم مدير الصندوق بتوفير أول قائمة ماليه مراجعة في منصف السنة الميلادية وفي نهاية كل سنة ميلادية للصندوق وتكون في شهر ديسمبر لكل سنة ميلادية قائمة مالية للصندوق.

يقوم مدير الصندوق بإرسال هذه التقارير لمالكي الوحدات حسب عناوينهم المسجلة في سجل مالكي الوحدات لديه.

14. سجل مالكي الوحدات

سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيقوم بحفظه في المملكة. ويكون سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعًا على ملكية وهوية مالكي الوحدات في الصندوق.

15. اجتماع مالكي الوحدات

أ. الظروف التي تستدعي إجتماع مالكي وحدات الصندوق

1. طلب مدير الصندوق إجتماع لمالكي وحدات الصندوق.
2. طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق

ب. إجراءات الدعوة الى عقد إجتماع لماكي وحدات الصندوق

1. يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان بناءً على طلب مجلس إدارة الصندوق، او مقدم من أمين الحفظ او من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق مجتمعين أو منفردين.

2. سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذالك عن طريق الاعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق.
3. يكون الأجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضر للإجتماع مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
4. إذا لم يستوفي النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة للإجتماع ثاني وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق.

ج. **طريقة التصويت لمالكي الوحدات**

1. يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
2. يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد على كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
3. يتم عقد اجتماع مالكي الوحدات والإشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً لضوابط التي تضعها الهيئة.

16. حقوق مالكي الوحدات

أ. **قائمة حقوق مالكي الوحدات**

1. الحصول على نموذج تأكيد الإشتراك في الصندوق.
2. تكون وحدات المشترك بها ملكاً لمالك الوحدات الذي إشترك في الصندوق.
3. يحق لمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في إجتماع مالكي الوحدات.
4. الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بالإستثمار المالي في وحدات الصندوق بما في ذلك جميع الحركات التي تمت على الوحدات.
5. الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علما بأنها ستكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق).
6. الموافقة على التغيرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
7. الدعوة الى عقد إجتماع مالكي الوحدات.

ب. **سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي لأصول للصندوق**

سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في اجتماعات مالكي الوحدات للصناديق المستثمر فيها.

17. مسؤولية مالكي الوحدات

يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن خسارة استثماره في الصندوق او جزء منه ولكنه غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات

تتبع جميع الوحدات لفئة واحدة تمثل كل وحدة حصة نسبية في الصندوق مماثلة لكل وحدة أخرى في نفس الفئة.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق

يجوز للمدير وفقاً لتقديره تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (ملتزماً بما ورد بالأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والشعارات المحددة بموجب لائحة الصناديق الأستثمارية) ولجنة الرقابة الشرعية.

ب. الإجراءات التي ستتبع عند تغيير الشروط والأحكام

1. سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ومالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي "حسب تعريف التغييرات الأساسية في المادة (62) من لائحة صناديق الإستثمار "، الحصول على موافقة الهيئة. كما سيتم إشعارهم عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
2. سيقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغيرات غير أساسية "حسب تعريف التغييرات غير الأساسية في المادة (63) من لائحة صناديق الإستثمار ". كما سيتم الافصاح عن هذه التغييرات في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق أو بالطريقة التي تحددها الهيئة وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير .

20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق

يعتبر هذا الصندوق من الصناديق المفتوحة المدة وليس هناك يوم محدد لإنهاء الصندوق. ومع ذلك، فإنه سيكون لمدير الصندوق الحق في إنهاء الصندوق، إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة لا تستوفي الحد الأدنى المطلوب لحجم الصندوق أو أنها غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق.

ب. إجراءات انهاء الصندوق

أ. إتباع أحكام إنهاء الصندوق المذكورة في شروط وأحكام الصندوق

ب. يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل إنهاء الصندوق.

ج. لغرض إنهاء الصندوق، يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.

د. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.

هـ. يقوم مدير الصندوق بالالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها وفقًا للفقرة (ج)أعلاه.

و. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال 10 أيام من إنهاء الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق 10من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

ز. وسيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال 5 أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.

ح. يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق.

ط. يقوم مدير الصندوق بتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور إنهاء الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.

ي. يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، عن انتهاء مدة الصندوق.

ك. يقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق 14 من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها، خلال مدة لا تزيد على 70 يومًا من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق.، متضمنًا القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

ج. أتعاب مدير الصندوق عند انتهاء مدة الصندوق

في حال انتهاء مدة الصندوق، لن يتقاضى مدير الصندوق أتعاب إدارة خلال فترة تصفية الصندوق.

21. مدير الصندوق

أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

شركة دراية المالية.

يقدم مدير الصندوق بموجب الترخيص المشار إليه أدناه أعلاه، خدمات إدارة الأصول، الحفظ، التعامل كأصيل، التعامل كوكيل، والمشورة في الأوراق المالية. وبالنسبة للصندوق، يتولى مدير الصندوق مهام وشؤون إدارة وتشغيل الصندوق بصفته كيانا ماليا مستقلا بذاته عن أصول الشركة، وذلك وفقا للأنظمة واللوائح ذات العلاقة ووفقا لمصلحة مالكي الوحدات ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

1. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
2. تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف الواردة في شروط وأحكام الصندوق.
3. وضع اجراءات اتخاذ القرارات الواجب اتباعها لتنفيذ أعمال الصندوق.
4. إبلاغ الهيئة عن أي حدث أو تطور جوهري قد يؤثر في عمل الصندوق.
5. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة ذات العلاقة بعمل الصندوق.
6. إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا للشروط والأحكام.
7. التأكد من سلامة العقود التي يتم إبرامها لمصلحة الصندوق.

8. التواصل والمتابعة والمراجعة مع أي طرف ثالث يتم تكليفه بأداء أي أعمال تتعلق بالصندوق ويتحمل مدير الصندوق المسؤولية المالية عن خسائر الصندوق الناتجة عن الأخطاء التي تحصل بسبب إهماله الجسيم وسلوكه المتعمد.

يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ب. ترخيص هيئة السوق المالية:

تم الحصول على ترخيص هيئة السوق المالية رقم (08109-27) وتاريخ 1430/05/04هـ لممارسة نشاط التعامل والحفظ والمشورة وإدارة الأصول.

ج. عنوان مدير الصندوق:

مبنى بريستيج سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323،

المملكة العربية السعودية

هاتف: 00966112998000 – 00966920024433

www.derayah.com

د. رأس المال المدفوع:

499,470,390 ريال سعودي

المعلومات المالية لمدير الصندوق:

السنة المالية	2024
إجمالي الربح التشغيلي	**876,677,806**
إجمالي المصروفات التشغيلية	**(358,975,494)**
المصروفات والإيرادات الأخرى	**9,992,691**
الحصة من الخسارة في شركة زميلة	**(72,014,400)**
ربح السنة	**443,902,418**

هـ. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

يقدم مدير الصندوق بموجب الترخيص المشار إليه أعلاه، خدمات إدارة الأصول، الحفظ، التعامل كأصيل، التعامل كوكيل، والمشورة في الأوراق المالية. وبالنسبة للصندوق، يتولى مدير الصندوق مهام وشؤون إدارة وتشغيل الصندوق بصفته كيانا ماليا مستقلا بذاته عن أصول الشركة، وذلك وفقا للأنظمة واللوائح ذات العلاقة ووفقا لمصلحة مالكي الوحدات ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

1. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
2. تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف الواردة في شروط وأحكام الصندوق.
3. وضع اجراءات اتخاذ القرارات الواجب اتباعها لتنفيذ أعمال الصندوق.
4. إبلاغ الهيئة عن أي حدث أو تطور جوهري قد يؤثر في عمل الصندوق.
5. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة ذات العلاقة بعمل الصندوق.
6. إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا للشروط والأحكام.
7. التأكد من سلامة العقود التي يتم إبرامها لمصلحة الصندوق.
8. التواصل والمتابعة والمراجعة مع أي طرف ثالث يتم تكليفه بأداء أي أعمال تتعلق بالصندوق ويتحمل مدير الصندوق المسؤولية المالية عن خسائر الصندوق الناتجة عن الأخطاء التي تحصل بسبب إهماله الجسيم وسلوكه المتعمد.
9. يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

و. أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق

من الممكن أن يستثمر مدير الصندوق في أوراق مالية مصدرة من مدير الصندوق وفي هذه الحالة سيعرض مدير الصندوق تعارض المصالح على مجلس إدارة الصندوق للموافقة عليه قبل الاستثمار في الورقة المالية المصدرة من مدير الصندوق.

ز. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه للعمل مديرا للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ح. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو استبداله واتخاذ اي اجراء تراه مناسباً لتعين مدير صندوق بديل وذالك في الحالات التالية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبة أو تعليقة من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالإلتزام النظام أو الوائحة التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الإستثماريه الذي يدير الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص أخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
6. أي حالة آخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهرية.

22. مشغل الصندوق

أ - اسم مشغل الصندوق: وعنوانه، ورقم ترخيصه الصادر من الهيئة:

شركة البلاد للاستثمار

ب - رقم الترخيص الصادر عن هيئة سوق المالية، وتاريخه:

(37-08100) بتاريخ 1428/08/01هـ الموافق 2007/08/14م.

ج - عنوان مشغل الصندوق:

8162 طريق الملك فهد- العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: 3636 000 (92) 966+

رقم الترخيص: 37-08100

www.albilad-capital.com

د - الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته:

يجب على مشغل الصندوق، فيما يتعلق بالصندوق، أداء جميع الواجبات والالتزامات الإدارية المطلوبة بموجب لوائح صناديق الاستثمار وغيرها من الواجبات التي قد تكون ضرورية من أجل تنفيذ وتحقيق أغراض الصندوق وسياساته وأهدافه. من بعض مهام مشغل الصندوق (على سبيل المثال لا للحصر:)

1. إعداد سجل بمالكي الوحدات
2. الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وسجل الوحدات المصدرة والملغاة ورصيد الوحدات القائمة
3. تنفيذ عمليات اشتراك واسترداد الوحدات
4. تقييم أصول الصندوق
5. تسعير الوحدات ويعد مسؤولا عن اي تقييم او تسعير خاطئ

هـ - حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث بالعمل مشغلاً للصندوق أو اي من تابعيه بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.

و - المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلًا للصندوق من الباطن. ويدفع مشغل الصندوق أتعاب ومصاريف أي مشغل للصندوق من الباطن من موارده الخاصة..

23. أمين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ:

شركة البلاد للاستثمار.

ب. ترخيص هيئة السوق المالية:

أمين الحفظ شخص اعتباري مرخص له بممارسة نشاط الحفظ ومسجل لدى الهيئة بموجب أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية، ترخيص رقم (37-08100) بتاريخ 1428/08/01هـ الموافق 2007/08/14م.

ج. عنوان أمين الحفظ:

8162 طريق الملك فهد- العليا، الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: 3636 000 (92) 966+

رقم الترخيص: 37-08100

www.albilad-capital.com

د. الأدواروالمسؤوليات والواجبات الرئيسية لأمين الحفظ:

يعد أمين الحفظ مسؤولا عن التزاماته وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفا ثالثا بموجب لوائح صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية، ويعد أمين الحفظ مسؤولا تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله واهماله أو سوء تصرفه او تقصيره المتعمد، وتشمل واجباته ومسؤولياته على سبيل المثال لا الحصر، مايلي:

1. تأسيس الشركة ذات الغرض الخاص.
2. تعيين ممثل يقترحه مدير الصندوق ليتصرف بصفته مديرا عاما للشركة ذات الغرض الخاص.
3. حيازة الأصول من خلال الشركة ذات الغرض الخاص على سبيل الأمانه والحفظ التام ولصالح الصندوق.
4. الاحتفاظ بمستندات ووثائق الصندوق من ملكية الأصول وغيرها من المستندات الثبوتية ومنها مستندات تملك الحصص في الشركات.
5. التعهد بفصل الأصول عن أي أصول أخرى تخص أمين الحفظ.
6. تسليم مدير الصندوق او أي شخص يعينه، صور من الوثائق المطلوبة بحسب اتفاقية الحفظ المبرمة مع مدير الصندوق.
7. التعاون الكلي مع طلبات مراجعي الحسابات وغيرهم من مستشاري الصندوق ومدير الصندوق.
8. يجب على أمين الحفظ تنفيذ التزاماته المنصوص عليها بموجب اتفاقية الحفظ، وبموجب ما تضمنته أحكام الباب السابع من لائحة مؤسسات السوق المالية بكل عناية واهتمام والحرص المحترف والمهني المتخصص في تقديم خدمات أمين الحفظ.

هـ. التكليف من قبل أمين الحفظ:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو اي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث

لا يوجد أي مهام تم تكليفها لأي طرف ثالث من قبل أمين الحفظ.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ أو استبداله واتخاذ اي اجراء تراه مناسباً لتعين أمين حفظ بديل وذالك في الحالات التالية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبة أو تعليقة من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالإلتزام النظام أو الوائحة التنفيذية.
5. أي حالة آخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهرية.

يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ أو استبدالة واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً في حالة وقوع أي من الحالات التالية:

1. يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب اشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول ان عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
2. الافصاح فوراً في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق عن قيامه بعزل أمين الحفظ.
3. في حالة عزل أمين الحفظ يجب تعين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ استلام امين الحفظ المعزول الاشعار الكتابي. وعلى امين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات واصول الصندوق الى امين حفظ جديد

24. مجلس إدارة الصندوق

يكون لمجلس إدارة الصندوق المسؤولية العامة للإشراف على الصندوق وعلى ادائه. وسيقوم الاعضاء بالإشراف والسيطرة على الصندوق واتخاذ القرارات التي تتعلق بالسياسية العامة للصندوق ومراجعة أعمال مدير الصندوق وامين الحفظ.

أ. أسماء أعضاء مجلس الإدارة ونوعية عضوياتهم ومؤهلاتهم

ويتكون مجلس إدارة الصندوق من خمسة أعضاء وهم:

- محمد بن سعيد بن منصور الشماسي (رئيس مجلس إدارة الصندوق- عضو غير مستقل)
- سعود ناصر عبد الرحمن الريس (عضو غير مستقل)
- محمد ياسر مقبول محمد مقبول مالك (عضو غير مستقل)
- هيثم بن راشد بن عبد العزيز المبارك (عضو مستقل)
- محمد بن عبد المحسن بن موسى القرينيس (عضو مستقل)

- **محمد بن سعيد بن منصور الشماسي**، الرئيس التنفيذي لدى دراية المالية، كرئيس لمجلس إدارة الصندوق

  - بكالوريوس في المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن مع مرتبة الشرف (عام 2002م).
  - 4 أعوام من الخبرة في إدارة الأصول في بنك الرياض (2002م-2006م).
  - 8 أعوام في إدارة الإستثمارات لدى الأهلي كابيتال (2006م-2014م).
  - انضم لدراية المالية في عام 2014 كرئيس تنفيذي للاستثمارات.
  - تم تعيينه كمدير تنفيذي في عام .2017

- **سعود ناصر عبد الرحمن الريس**، الرئيس التنفيذي للاستثمار- اسواق المال والاستشارات في شركة دراية المالية
  - ماجستير في ادارة الاستثمارات من جامعة ريدينج، المملكة المتحدة (2009م).
  - بكالوريوس في ادارة الأعمال (مالية)من جامعة الأمير سلطان (2006م).
  - مدير ادارة الاصول في الاستثمار كابيتال (2020م-2022م).
  - مدير ادارة الاسهم في الاستثمار كابيتال (2018 م-2020م).
  - مدير صناديق اول في السعودي الفرنسي كابيتال (2017م-2018م).
  - مدير محافظ في اتش اس بي سي السعودية (2013م - 2017م).
  - مدير صناديق في الاول كابيتال (2009م- 2013م).

- **محمد ياسر مقبول محمد مقبول مالك**، رئيس أسواق المال لدى شركة دراية المالية، كعضو مجلس إدارة الصندوق

  - بكالوريوس في التجارة من جامعة هيلي للتجارة (عام 2005م)، وحاصل على شهادة جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين (ACCA)، كما يحمل شهادة محلل مالي معتمد (CFA)، وشهادة المحاسبة الفنية (CAT).
  - 4 أعوام من الخبرة كمدقق حسابات ومستشار في أرنست ويونغ (2007م-2010م).
  - 6 أعوام من الخبرة كرئيس إدارة المحافظ في السعودي الهولندي المالية (2010م-2016م).

- **هيثم بن راشد بن عبد العزيز المبارك**، مستشار مالي مستقل، عضو مجلس إدارة مستقل
  - ماجستير في إدارة الأعمال (2001م) وبكالوريوس العلوم في المحاسبة (عام 1996م) من جامعة نورث كارولينا في الولايات المتحدة الأمريكية.
  - حاصل على شهادة الـ (CFA) وشهادة الـ (CMT).
  - عمل كرئيس تنفيذي مكلف (2015م) وكمدير لإدارة الثروات (2011م-2015م) في الفرنسي كابيتال.
  - عمل كمدير لإدارة الأصول في العربي للاستثمار (2007م-2009م).

- **محمد بن عبد المحسن بن موسى القرينيس**، الرئيس التنفيذي للاستثمار لدى شركة أصيلة للاستثمار، عضو مجلس إدارة مستقل

  - بكالوريوس في الهندسة الكميائية من جامعة الكويت (1999)

- عمل لدى جدوى للاستثمار – كنائب رئيس قسم الأسهم (2015م-2017م)
- عمل لدى البنك الأهلي NCB - كنائب رئيس قسم الأسهم ونائب رئيس صناديق الأسهم السعودية (2012م-2015م)
- عمل لدى البنك الأهلي NCB - كنائب رئيس صناديق الأسهم السعودية (2008م-2012م)
- عمل لدى HSBC - كمدير محفظة (2003م – 2008م)

ب. مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها.
2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (أو لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
5. الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين الثانية والستين والثالثة والستين من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
6. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق، وقرارات اللجنة الشرعية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
8. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
9. الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق.
10. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقا لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
11. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
12. الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

ج. تفاصيل مكافات اعضاء مجلس إدارة الصندوق:

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها (10,000) ريال سعودي عن كل إجتماع يحضره وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها نهاية كل سنة مالية علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت. وسيتم خصم الرسوم الفعلية فقط من إجمالي أصول الصندوق.

د. بيان تعارض المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة ومصالح الصندوق:

لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح أعضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

هـ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق ذي العلاقة بجميع الصناديق الاخرى:

العضو	اسم الصندوق	مدير الصندوق
محمد بن سعيد الشماسي	• صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية للتمويل التجاري بالدولار الأمريكي • صندوق دراية المرن للأسهم السعودية • صندوق دراية ريت • صندوق دراية للدخل العقاري الثالث • صندوق دراية الخليجي للأسهم النمو والدخل. • صندوق وادي مشاريع العقاري • صندوق الواحة العقاري • صندوق دراية الخليج العقاري • صندوق دراية للصكوك • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية جلوبال للاستثمار الجريء. • صندوق دراية الخاص رقم 40 • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية الرمال العقاري • صندوق دراية لأسهم سوق نمو • صندوق دراية للملكية الخاصة • صندوق دراية للتجزئة	شركة دراية المالية
سعود ناصر عبد الرحمن الريس	• صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية للصكوك • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية الخاص رقم 40 • صندوق دراية الخاص رقم 45 • صندوق دراية لأسهم سوق نمو • صندوق دراية للملكية الخاصة • صندوق دراية للتجزئة	شركة دراية المالية

محمد ياسر مقبول	• صندوق دراية للتمويل التجاري بالدولار الأمريكي • صندوق دراية المرن للأسهم السعودية • صندوق دراية الخليجي للأسهم النمو والدخل. • صندوق دراية للصكوك. • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية الخاص رقم 40 • صندوق دراية الخاص رقم 45 • صندوق دراية لأسهم سوق نمو	شركة دراية المالية
هيثم بن راشد المبارك	• صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية المرن للأسهم السعودية • صندوق دراية ريت • صندوق دراية للدخل العقاري الثالث • صندوق دراية الخليجي للأسهم النمو والدخل. • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية لأسهم سوق نمو	شركة دراية المالية
محمد بن عبد المحسن القرينيس	• صندوق دراية لتمويل المتاجرة • صندوق دراية المرن للأسهم السعودية • صندوق دراية الخليجي للأسهم النمو والدخل • صندوق دراية للأسهم السعودية • صندوق دراية لأسواق النقد - بالريال السعودي • صندوق دراية لأسهم سوق نمو	شركة دراية المالية

25. **لجنة الرقابة الشرعية**

تم تعيين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعي للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق أعمال الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية، هذا وقد قامت الدار بتعيين لجنة الرقابة الشرعية التي سوف تقوم بمراجعة واعتماد مستندات

وأنشطة الصندوق وهو الشيخ فراز آدم، كما ستقوم الدار بتعيين فريق التدقيق الشرعي للقيام بأعمال المراجعة الدورية والرقابة الشرعية على أنشطة الصندوق لتؤكد للجنة الرقابة الشرعية ومجلس إدارته والأطراف ذوي العلاقة بأن عمليات الصندوق وأنشطته متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.

أ. اسماء اعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم:

قضى الشيخ فراز آدم ما يقرب من عقد من الزمن يدرس الشريعة الإسلامية. أكمل برنامج العالمية بعد ست سنوات في المملكة المتحدة وبعد ذلك تابع لإكمال دورة الإفتاء في جنوب أفريقيا. يحمل الشيخ فراز درجة الماجستير في التمويل الإسلامي والمصرفي والإدارة من جامعة نيومان بالمملكة المتحدة في عام 2017. علاوة على ذلك، فقد حصل على العديد من المؤهلات في مجال التمويل الإسلامي.

نشط مفتي فراز في الاستشارات الشرعية لعدة سنوات وكتب أكثر من 5000 إجابة مع نسبة كبيرة فيما يتعلق بالتمويل الإسلامي. في عام 2016، انضم إلى مؤسسة الزكاة الوطنية في المملكة المتحدة حيث يعمل حاليًا مستشارًا وباحثًا متفرغًا في الزكاة

ب. أدواروومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

1. سوف تقوم اللجنة بأعمالها في ضوء تعليمات الحوكمة الشرعية في مؤسسات السوق المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية مع التأكيد على الاستقلالية الكاملة للجنة الشرعية.
2. دراسة ومراجعة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق.
3. تقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق بخصوص العقود والمعاملات المتعلقة باستثمارات الصندوق أو الهيكل الاستثماري والخاصة بالالتزام مع الضوابط والمعايير الشرعية.
4. تحديد معايير الاستثمارات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي يجوز لمدير الصندوق أن يستثمر فيها وتزويد مدير الصندوق بالقوائم والآراء الشرعية الخاصة بها بشكل دوري.
5. إعداد المعايير الشرعية التي يتقيد بها الصندوق عند الاستثمار. (ملحق رقم 1)
6. الإشراف والرقابة على أنشطة الصندوق واستثماراته لضمان توافقها مع الضوابط والمعايير الشرعية المحددة.
7. القيام بأعمال التدقيق الشرعي والاجتماع بمدير الصندوق وإبداء الرأي بمدى التزام الصندوق بالأحكام الشرعية.
8. إصدار تقرير لجنة الرقابة الشرعية للصندوق بشكل سنوي والذي يوضح مدى التوافق مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية مع توضيح المعايير الشرعية المستخدمة.
9. اعتماد التقرير السنوي للّجنة الشرعية، والإفصاح عنه للعموم إما بشكل مستقل أو تضمينه في تقرير مجلس إدارة مؤسسة السوق المالية -أو ما في حكمه-.

ج. تفاصيل مكافأت لجنة الرقابة الشرعية:

ستحصل اللجنة الشرعية على مكافأة مالية من الصندوق مقابل خدماتها بمبلغ سنوي ثابت قدره 10،000ريال سعودي.

د. المعايير الشرعية:

ستقوم اللجنة الشرعية بمراجعة سنوية، أو عند الطلب من قبل مدير الصندوق لعمليات الصندوق من أجل التأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية، يرجى الاطلاع على الملحق 1 (المعايير الشرعية) للمزيد من التفاصيل.

26. مستشار الاستثمار

لا يوجد.

27. الموزع

لا يوجد.

28. المراجع الحسابات

أ. **اسم المراجع الحسابات**

تعيين شركة " شركة ابراهيم احمد البسام وشركاؤه محاسبون قانونيون البسام وشركاؤه (PKF)." كمراجع حسابات للصندوق.

ب. **عنوان مراجع الحسابات**

شارع الأمير محمد بن عبد العزيز، حي السليمانية
ص.ب 69658 الرياض 11691، المملكة العربية السعودية
الموقع الالكتروني: https://www.pkfalbassam.com/
هاتف: 5333 206 (11) 966+

ج. **بيان مهام مراجع الحسابات وواجباته ومسؤولياته**

يقوم مراجع الحسابات بإعداد ومراجعة القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وبحسب ما هو منصوص عليها في شروط وأحكام الصندوق.

د. **الأحكام المنظمة لأستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار**

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين في أي من الحالات الآتية على سبيل المثال لا الحصر:

1. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات والموارد الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرضٍ.
2. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني، تتعلق بتأدية مهامه.

إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين للصندوق.

29. أصول الصندوق

أ. يقوم أمين الحفظ بحفظ أصول الصندوق لصالح الصندوق لمالكي الوحدات في الصندوق. ولا تعتبر هذه الاصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له الحق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.

ب. سيلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وأصول عملائه الأخرين.

ج. أن جميع أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. انه ليس هنالك أي مصلحة أو مطالبة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو لأمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع فيما يتعلق بأصول الصندوق. إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى

في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، ترسل إلى العنوان التالي:

شركة دراية المالية

مركز خدمة العملاء- إدارة شكاوى العملاء

مبنى بريستيج سنتر، بوابة رقم (2) – الدور الثالث - شارع التخصصي – العليا

ص.ب 286546 الرياض 11323،

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

هاتف: 00966112998000 - 00966920024433

سيتم توفير الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل. وفي حال تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 30 يوم عمل، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. معلومات أخرى

أ. سيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة بسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

لايوجد

ج. مسؤولية إخراج الزكاة:

تقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية على مالكي تلك الوحدات.

د. النظر في المنازعات:

أي نزاعات قد تنشأ عن شروط وأحكام الصندوق سوف تتم إحالتها من قبل أطراف النزاع إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية مع أخذ الأعتبار إجراءات الشكاوى.

هـ. سياسات مدير الصندوق:

وضعت شركة دراية المالية سياسة حقوق التصويت والضوابط الاسترشادية لضمان اتخاذ القرارات التي يتم التصويت عليها بما يحقق المصلحة الجماعية لمالكي وحدات الصندوق وتحسين قيمة أصول العملاء على المدى الطويل. وسوف يعتمد مدير الصندوق في تطبيق هذه السياسة، نفس المستوى من العناية والمهارة الذي يبذله في إدارة صناديق الاستثمار.

و. الموافقة على السياسة:

يتولى رئيس مجلس إدارة الصندوق مسؤولية الموافقة على سياسة حقوق التصويت هذه والإشراف على تنفيذها بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام. ويأتي هذا التزامًا بنص المادة 60 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. وقد فوض رئيس مجلس إدارة الصندوق صالحيته هذه لمدير الصندوق ومسؤول المطابقة والالتزام لاتخاذ القرارات بما يخدم مصالح مالكي وحدات الصندوق.

ز. المبادئ الأساسية لسياسة حقوق التصويت:

يستثمر الصندوق عموماً في الأوراق والأدوات المالية للشركات التي تمتاز بإدارتها الجيدة وتلتزم بضوابط الحوكمة المؤسسية الرشيدة. وبناءً على ذلك، يجوز لمدير الصندوق التصويت عمومًا مع إدارة الشركة في معظم المسائل.

يجوز لمدير الصندوق اختيار الامتناع عن التصويت على االقتراحات:

1. التي تكون ذات طبيعة روتينية ليس لها تأثير يذكر على قيمة حقوق المساهمين.
2. التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب مصالح محتمل.
3. التي لا يكون لمدير الصندوق موقفًا واضحًا منها.

ولكن في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق ومسؤول المطابقة أن حقوق مالكي الوحدات سوف تتأثر سلبًا بأي اقتراح، فإن الصندوق يصوّت ضد ذلك الاقتراح.

ح. الضوابط الأسترشادية للتصويت:

تتعلق معظم الاقتراحات المطروحة للتصويت – على سبيل المثال لا الحصر – بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة، وتعيين مراجعي حسابات خارجيين، والموافقة على برامج التعويضات والمكافآت، وتغيير الهيكل الرأسمالي للشركة.

سوف يقوم مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت بهدف تحسين قيمة المحفظة، آخذًا في الاعتبار ما يلي:

1. حماية حقوق مالكي وحدات الصندوق.
2. زيادة القيمة الحقيقية للشركة.
3. تحسين حوكمة الشركة وهيكليتها المالية.

ط. إجراءات الشركة:

سوف يدعم مدير الصندوق قرارات منها على سبيل المثال الاندماج وإجراءات الشركة الأخرى التي يرى أنها تحقق مصلحة مالكي الوحدات.

ي. تعويضات الإدارة:

سوف يؤيد مدير الصندوق اقتراحات تعويضات ومكافآت الإدارة التي تصب في مصالح المساهمين والإدارة على المدى الطويل. ولن يدعم مدير الصندوق برامج التعويضات والمكافآت السخية المبالغ بها.

ك. المسائل الاجتماعية والأخلاقية:

سوف يؤيد الصندوق الاقتراحات التي يرجح أن تحقق منافع اجتماعية هامة وذلك في حال كانت الاستثمارات المقترحة (المصروفات الرأسمالية والتشغيلية) معقولة.

ل. الحوكمة:

سوف يؤيد مدير الصندوق أي تدابير من شأنها تحسين جودة رقابة وإشراف مجلس الإدارة، بما في ذلك زيادة درجة استقلالية أعضاء مجلس الأدارة ومؤهلاتهم.

م. مشاركة المساهمين:

يرى مدير الصندوق أنه ينبغي إعطاء جميع المساهمين في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق فرصة للمشاركة في اجتماعات المساهمين بفعالية وبشكل مدروس.

ن. الشفافية:

سوف يدعم مدير الصندوق الشفافية في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق وإجراءات صنع القرار، والإفصاح عن المعلومات الضرورية لتمكين المساهمين من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن المسائل المطروحة للتصويت، وبشأن شراء أي ورقة مالية تصدرها الشركة أو الاحتفاظ بها أو بيعها.

س. المسائلة:

سوف يؤيد مدير الصندوق مسائلة إدارات الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق أمام المساهمين. ويتوجب على الإدارة / أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومجلس الإشراف / أعضاء مجلس الأدارة غير التنفيذيين، اتخاذ قراراتهم دائمًا بما يحقق مصلحة الشركة والمساهمين على المدى الطويل.

ع. مسائل أخرى:

يتم التعامل مع أي مسائل أخرى تطرحها الشركة أو مساهمون آخرون، بحسب كل حالة على حدة مع التركيز بشكل رئيس على تحقيق القيمة للمساهمين.

ف. إدارة السياسة:

يكون قسم إدارة الأصول لدى مدير الصندوق مسؤولا عن تنفيذ السياسة المعتمدة، ويتولى مراقبة إجراءات الشركة واتخاذ القرارات بشأن كيفية التصويت بالتشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، والتأكد من تنفيذ القرارات خلال الفترات الزمنية المحددة. كما يقوم باختيار أي ممثل لممارسة حقوق التصويت. ويقوم مدير قسم إدارة الأصول بتفويض الممثل المختار، أو يختار ممثل آخر حسبما يراه مناسبًا.

32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33. إقرار مالكي الوحدات

يقر مالك الوحدة بأنه أطلع على الشروط والاحكام هذه الخاصة بالصندوق، كما ويقر بموافقته على خصائص الوحدات التي أشترك فيها

اسم المشترك: _____

رقم بطاقة الهوية/الإقامة/ السجل التجاري: _____

تاريخ الانتهاء: _____

الجنسية: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

الملحق رقم (1): المعايير الشرعية

- يجب على مدير الصندوق في جميع الأوقات - إضافة إلى أي قيود أخرى للاستثمار نُصّ عليها هنا- أن يستثمر في الأنشطة والأدوات المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية فقط، ولا يجوز له الاستثمار في الأنشطة والاوراق المالية غير المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
- يجب مراجعة جميع الصفقات الاستثمارية للصندوق والموافقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية قبل تنفيذها.
- يجب استثمار السيولة النقدية للصندوق في أدوات متوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
- يجب أن تكون جميع العقود والاتفاقيات المنفذة من قبل مدير الصندوق متوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
- يجوز للصندوق أن يستثمر فيما يلي:
  - معاملات المرابحة المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية.
  - صناديق المرابحة المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمدارة من قبل مدير استثمار لديه هيئة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
  - الصكوك المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمعتمدة من قبل هيئة رقابة شرعية تشرف على أنشطتها.
  - صناديق الصكوك المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية والمدارة من قبل مدير استثمار لديه هيئة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
- يجب ألا يستثمر الصندوق أو يستحوذ على السندات التقليدية والأسهم الممتازة والأدوات المالية المبنية على أسعار الفائدة مثل الخيارات والعقود الآجلة والمقايضة أو الأدوات المالية المماثلة. بالإضافة إلى ذلك، لا يُسمح للصندوق بالمتاجرة في الأسهم على أساس الهامش، إلا إذا كان هيكل العملية متوافقًا مع الأحكام والضوابط الشرعية ومعتمدًا من قبل هيئة الرقابة الشرعية.
- لا يجوز الاستثمار في الأوراق المالية الآتية:

1. الأوراق المالية الصادرة عن المؤسسات التي صلب عملها أحد المجالات الآتية أو التي تحقق أكثر من 5٪ من إيراداتها السنوية (تراكميًا) من واحد أو أكثر من الآتي:
   - الشركات العاملة في الخدمات المالية التي تشارك في الإقراض أو توزيع المنتجات القائمة على أساس الفائدة. ويشمل ذلك الوسطاء الماليين مثل البنوك التقليدية وشركات التأمين التقليدية والإقراض القائم على الفائدة (باستثناء النوافذ الإسلامية).
   - صناعة أو توزيع المواد الكحولية والتبغ؛
   - الشركات العاملة في عمليات المراهنة والمقامرة مثل الكازينوهات أو الشركات المصنعة ومزودي ماكينات القمار؛
   - الإنتاج، أو التعبئة، أو المعالجة، أو أي نشاط آخر يتعلق بلحوم الخنازير والأطعمة والمشروبات غير الحلال؛
   - شركات التكنولوجيا الحيوية العاملة في التلاعب بالوراثة البشرية وتغييرها وتحويرها واستنساخها؛ باستثناء الشركات التي تشارك في البحوث الطبية.

- الأنشطة الترفيهية غير المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية، كتشغيل المسارح السينمائية، وتأليف وإنتاج وتوزيع أو بيع الموسيقى أو المواد الإباحية، وتشغيل محطات التلفزيون أو الإذاعة غير المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية؛ و
- أية أنشطة أخرى غير مسموح بها بموجب الأحكام والضوابط الشرعية، على النحو الذي تحدده هيئة الرقابة الشرعية.

ملاحظة: في حال الشك يجب استشارة هيئة الرقابة الشرعية فيما إذا كان الاستثمار يندرج ضمن أي من الفئات المذكورة أعلاه أم لا. حينها يجب مراجعة كل استثمار على حدة والتحقق منه من قبل هيئة الرقابة الشرعية لاتخاذ قرار نهائي.

2. بمجرد أن تجتاز الشركات المحددة الفحص الأولي المنصوص عليه أعلاه، سيتم إجراء تحليل مفصل لتقاريرهم المالية (آخر تقرير مالي مدقق). وبناء عليه لا يجوز الاستثمار في الشركات ذات النسب المالية التالية:

- إجمالي الديون التقليدية مقسومة على إجمالي أصول الشركة تساوي أو تزيد عن 30%؛
- مجموع النقد بالإضافة إلى الأوراق المالية التي تحمل فوائد محرمة مقسوماً على إجمالي الأصول يساوي أو يزيد عن 30%؛ و
- الدخل المتحصل من استثمارات غير متوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية يساوي أو يزيد عن 5%.

3. أدوات وطرق الاستثمار:

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:

- عقود المستقبليات .Futures
- عقود الاختيارات Options
- عقود المناقلة .Swap
- الأسهم الممتازة.
- المشتقات .Derivatives

4. تطهير الدخل غير المتوافق مع الأحكام والضوابط الشرعية:

يجب تجنيب الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:

- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

5. المراجعة الدورية

يجب تدقيق معاملات الصندوق من قبل فريق التدقيق الشرعي مرة واحدة في السنة للتأكد من امتثالها لضوابط ومعايير هيئة الرقابة الشرعية.